

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠١٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن هدم المباني والمنشآت غير الآيلة

للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٤١ لسنة ٢٠١٤ بتفويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠١٣ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة

بمراجعة المستندات الخاصة بلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات ؛

وعلى ما ورد من السيد الأستاذ رئيس الجهاز القومى للتنسيق الحضارى -

رئيس لجنة التظلمات من قرارات لجان الحصر بالمحافظات ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة رئيس قطاع الإسكان والمرافق -

رئيس اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠١٣ المشار إليها عليه ؛

قـرـر:

( المادة الأولى )

حذف العقارات التالية من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز

بمحافظة القاهرة :

- العقار رقم ٦ شارع بورسعيد - قطعة ٨٥٣ - المعادى .
- العقار رقم ١٠ شارع لاطوغلى - حلوان .
- العقار رقم ٢٨ شارع رياض - ناصية شارع عبد الرحمن - حلوان .
- العقار رقم ٢٤ شارع برهان - ناصية شارع رياض - حلوان .
- العقار رقم ١٠ شارع النهضة - قطعة ١١ - المعادى .
- العقار رقم ١ شارع خسرو - ناصية شارع لطيف - حلوان .
- العقار رقم ١٨ شارع مصطفى المراغى مع شارع خسرو - حلوان .
- العقار رقم ١٦ شارع السقالبه - وسط القاهرة .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٣/٣/٢٠١٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. م / مصطفى كمال مديبولى